

## شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 043

محمد بن صالح العثيمين

اذا كان الخطيب الشيخ يعني بعد الخطبة الاولى اتى عذر ما استطاع ان يدخل من يعمل هذا سؤال مهم يقول لو ان الخطيب في اثناء الخطبة عجز عن اتمامها فهل يتمها الثاني او يستأنف - [00:00:00](#)

نعم؟ نعم. يتمها الثاني تصل من اثنين ايه نعم قد تكون من واحد لكن خطبة واحدة مو بخطبتين يعني لو خطب واحدة الاولى وواحد خطب الثانية وثالث صلى هذا صحيح - [00:00:20](#)

لكن هذا في اثناء الخطبة الاولى اصابه عذر لم يتمكن كلها شروط من شروط الجمهور يعني كلها يعني السؤال اجب ولا تعلق الصلاة اذا اقبل عليه ويعتمده ويعتمده على فيه ذوقا او قوسا او عصا يقصر الخطبة ويدعو للمسلمين. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:45](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين سبق لنا انه يشترط لصحة صلاة الجمعة ان تتقدمها خطبتان نعم ها - [00:01:31](#)

السؤال سبق انه يشترط ان لصحة صلاة الجمعة ان تتقدمها خطبتان فما هو الدليل على هذا الشرط ايه ده طيب النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي لو قال لك قائل هذا فعل - [00:01:54](#)

والفعل لا يدل على الوجوب لانه قاعد عندنا في اصول الفقه ان الفعل المجرد لا يدل على الوجوب فؤاد في صلاة الجمعة يا ايها الذين امنوا الامر بالوجوب فاسعوا الى ذكر الله فهي الخطبة - [00:02:16](#)

نعم توسع اليها يدل على يدل على وجوب السعي اليه وجوب الاستماع لهذه الخطبة نعم. ايه هو المهم الان وجوب الخطبة هل هذا يدل على وجوب الخطبة؟ نعم يدل على وجوب الخطبة - [00:02:37](#)

ايه يدل على وجوب القبلة الامر الله تبارك وتعالى امر بالسعي اليه تمام؟ نعم. فهذا واجب وكذلك نعم. والسعي اذا واجب كذلك والسائل واجب لا يكون الا لواجب. طيب - [00:02:55](#)

الدليل الاخر عمر صلاة الجمعة ان الذي يتكلم هذا دليل على وجود يعني ان من تكلم والامام يخطب فقد لغت طيب بل من قال لصاحبه انصت يوم الجمعة فقد لغى والمتكلم كمثل حماية يحمل اسفار - [00:03:10](#)

وش وجه الدلالة ترتب والذي على وجوب الخطبة لوجوب الاستماع لها. طيب اذا كالاية في الاثا حيث ان وتذكيرهم نعم كذلك مواظبة النبي صلى الله عليه وسلم مواظبة غير منقطعة تدل على وجوبها - [00:03:35](#)

نعم نعم يمكن هذا يدل على وجوه لقوله صلوا كما رأيتموه يصلي وهو لم يصلي الجمعة الا بخطبة طيب يكفي هذا اذا كان مؤلف ان لهاتين الخطبتين شروطا اذكر يا فهد - [00:04:19](#)

الحمد لله باي صيغة او ايش طلبية يا عيني يقول للناس احمدوا الله الحمد لله الان حمد الله على نسال عن له قال من شرط صحتها حمد الله فاقول له باي صيغة كانت - [00:04:36](#)

او لابد من صيغة معينة. كل صيغة تدل على حمد الله ها مثل او احمد الله يعني سواء كانت حرية او او اسمية. هي قول فعلية او اسمية ما نجذب الفعل مقابل القول نقول الفعل مقابل الاسم والحرف - [00:05:19](#)

طيب ما هو الدليل على وجوب ذلك احمد اي نعم. كما في مسلم كان اذا خطب حمد الله واثنى عليه نعم. وايضا انه داوم على هذا الحمد لله الثناء عليه. ودل على - [00:05:40](#)

لو قال قائل هذا فعل والفعل يدل على الاستحباب صحيح لا يجب الحج يعني لو صعد المنبر وقال يا ايها الناس اتقوا الله واشكروه وما اشبه ذلك كفى نعم المؤذن - [00:06:04](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم كل امر فهو ابتر وهذا وبين وعيد على من اراد ان يخطب آآ ان يترك الحمد لان الوعيد بنقص البركة يدل على وجوبه طيب - [00:06:22](#)

هل يجب فيهما التشهد يا عبيد الله لاجل يعني لا يجب ان اقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله لا لا مو بتشاور في التحيات. لا لا هل يجب ان يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله او لا يجوز - [00:06:44](#)

ها من قال يجب؟ من قال يجب ها ابو يوسف وشيخ الاسلام ابن تيمية ايضا يرى انه يجب ان يتشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله لكن المؤلف لا يرى وجوه هذا - [00:07:07](#)

طيب هل تشترط الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبتين؟ جمال؟ نعم يشترط ما الدليل او التعليم فيها ذكر الله لا بد ان ذكر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:27](#)

طيب والتشهد نعم ها كثير من العبادات. التعليم غير عليم. هذا التعليل عليل. نعم. طيب لان من العبادات ما يذكر فيها اسم الله وحده تمام. طيب خطب رجل وحوله يا خالد - [00:07:48](#)

ثلاثون نفرا فقط وبعد انتهاء الخطبة اتوا اربعين نعم تصلح الخطبتان او لا؟ ما تصح ليش لانه يشترط لصحتهما حضور العدد المشترك ان قلت اربعين حضور اربعين ان قلت ثلاثة فحضور ثلاثة ان قلت اثني عشر - [00:08:13](#)

حضور اثني عشر حسب العدد المشترك حسب الخلاف بين العلماء طيب اه خطب الخطبة الاولى اي نعم خطب الخطبة الاولى قبل ان يدخل الوقت والخطبة الثانية والصلاة بعد دخول الوقت - [00:08:40](#)

بيشغل نعم ان تكون بعد دخول الوقت هل عندك دليل على هذا من صلاة الجمعة تابعتان تمام طيب اه رجل قام خطيبا يا خالد قام خطيبا بالناس فجاء بقصة بدر من اولها الى اخرها ثم نزل - [00:09:03](#)

بعد ان حمد الله واثنى عليه جاء بقصة بدر ثم نزل اية قرأ اية قرأ الاية ها او او في واحدة لم يوصي تقوى الله عز وجل تبي تعد الشروط - [00:09:40](#)

ها اوصى فيها بتقوى الله عز وجل معه؟ اي نعم وقرأ اية وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم اذا نعم فانها تصح والا فلا. طيب يقول المؤلف يا سلامة - [00:10:07](#)

انه من شرط صحة الخطفتين ان يوصي بتقوى الله هل لابد ان يقول يا ايها الناس اتقوا الله او اذا اتى ما يدل على الامر بالتقوى يكفيه مثل عن اوامر الله سبحانه وتعالى ما نهى الله عنه. هم - [00:10:25](#)

او اطيعوا الله ورسوله طيب لو قال يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا وحمد الله واثنى عليه وصلي على الرسول ثم نزل يكفي يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا. وصية بالتقوى - [00:10:49](#)

فيها زيادة مثلا كونه يكفي لان فيها قراءة اية وفيها ايضا ها؟ الوصية بالتقوى. نعم. تمام اذا لا لا يشترط ان تكون الوصية بالتقوى المنفصلة عن عن الاية. لو جاء باية بها الامر بالتقوى كفى - [00:11:13](#)

طيب يقول مالك رحمه الله بدأ الدرس الجديد الان والله اظن قرأناه هل يشترط لهم الطهارة الجواب لا فلو صلى فلو خطب محدثا وبعد انتهاء الخطبتين ذكر انه على غير طهارة فالخطبتان صحيحتان ويتوضأ ويصلي - [00:11:34](#)

قال ولا ان يتولاهما من يتولى الصلاة اذا دخلنا في باب العسر ثم جاء الامام اخر اصبر شوي اي نعم نعمل جزاك الله خير تنبيه طيب قال ولا ان يتولاهما من يتولى الصلاة - [00:12:02](#)

يعني لا يشترط ان يتولى الخطبتين من يتولى الصلاة فلو خطب رجل وصلى اخر فهما صحيحتان الخطبة الثانية صحيحتان والصلاة صحيحة ولكن هل يشترط ان يتولاهما واحد او يجوز ان يخطب الخطبة الاولى واحد ولا والثاني واحد - [00:12:21](#)

نقول يجوز يعني ولا يشترط ان يتولاهما واحد فلو خطب رجل وخطب الثانية رجل اخر صح ولكن هل يشترط ان يتولى الخطبة

الواحدة واحد بمعنى لو ان احدا لو ان رجلا - [00:12:50](#)

خطب الخطبة الاولى في اولها وفي اثناءها نزل تذكر انه على غير وضوء مثلا فنزل ثم قام اخر فاتم الخطبة هل تجزئ لم ارى حتى الان من تكلم عليها ولكن - [00:13:13](#)

هم ذكروا في الاذان انه لا لا يصح من رجلين يعني لا يصح ان يؤذن الانسان اول الاذان ثم يكمله اخره لانها عبادة واحدة عبادة اسم واحد فكما انه لا يصح ان يصلي احد ركعة - [00:13:30](#)

ويكمل الثاني الركعة الثانية فكذا لا يصح ان يؤذن شخص اول الاذان ويكمله اخر اما الخطبة فقد يقال انها كالاذان يعني لابد ان يتولى الخطبة الواحدة واحد فلا تصح من اثنين - [00:13:49](#)

سواء لعذر او لغير عذر ان كان لغير عذر فلا فالظاهر ان الامر واضح لان هذا شيء من التلاعب واحد يخاطب اول الخطبة ثم ينزل ويقوم الثاني يخطب لكن اذا كان لعذر - [00:14:10](#)

مثل ان يذكر الامام الذي بدأ الخطبة انه على غير وضوء ثم ينزل يتوظف فهنا نقول الاحوط للثاني ان يبدأ الخطبة من جديد حتى لا تكون عبادة واحدة من من شخصين - [00:14:25](#)

هذا هو الاحوط - [00:14:47](#)